



دليل مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات
في
وزارة التربية والتعليم

الإصدار: 2

2026-2025



الفهرس

1	المقدمة
3 - 2	مادة (1): التعريفات
4	مادة (2): أهداف الدليل
4	مادة (3): نطاق التطبيق
4	مادة (4): مسؤولية تطبيق الدليل
	مادة (5): الواجبات
5	• التوعية
8 - 5	• الأدوار والمسؤوليات
8	• التقارير
9 - 8	مادة (6): المخالفات
13 - 9	مادة (7): التبليغ
	مادة (8): الجزاءات
14	• الجزاءات الإدارية
14	• الجزاءات على الطلبة
14	مادة (9): التظلم
	نماذج
15	تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار
16	تقرير حالة إخلال بنظام الاختبارات لموظف
17	شاشات منصة "تساهيل"



دليل مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات

في وزارة التربية والتعليم

مقدمة

في ضوء حرص وزارة التربية والتعليم على ترسيخ قيم الأمانة والنزاهة، وتعزيز روح المسؤولية المجتمعية المشتركة، وسعيها المتواصل لبناء جيل واعد يمتلك مهارات المستقبل، أطلقت الوزارة دليلاً تنظيمياً للوائح والقوانين الهادفة للحفاظ على نزاهة نظام الاختبارات وشفافيته، وضمان جودة التعليم وتحقيق أهدافه في إعداد طلبة مبدعين قادرين على المنافسة محلياً وعالمياً.

يأتي هذا الدليل تماشياً مع التشريع الصادر في عام 2023، والمنظّم لمكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات، ويمثل مرجعاً إجرائياً لتطبيقه داخل المؤسسات التعليمية. وتؤمن الوزارة بأن مكافحة الغش تمثل ركيزة أساسية لحماية النزاهة الأكاديمية، وتعزيز الثقة المتبادلة بين الطلبة والمعلمين والإدارات المدرسية، كما أنها تُعدّ مسؤولية تربوية مشتركة تسهم في تطوير مهارات الطلبة الفكرية، وتحفيزهم على تحقيق النجاح من خلال التزامهم بالتعلم المستمر.

ستتخذ الوزارة إجراءات رادعة بحق أي ممارسات تُخلّ بنزاهة الاختبارات، مع ضمان توفير بيئة اختبارية عادلة وأمنة لجميع الطلبة، بما يعزز وعيهم بأضرار الغش وأثاره السلبية على العملية التعليمية ككل.

وختاماً، تؤكد وزارة التربية والتعليم التزامها التام بتطبيق هذا الدليل بكل صرامة وعدالة، وتدعو جميع أفراد المجتمع التربوي إلى دعم هذه الجهود وتحمل المسؤولية المشتركة في ترسيخ بيئة تعليمية قائمة على النزاهة والاستدامة.

المادة (1)

التعريفات

في تطبيق هذا الدليل يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتضِ سياق النص غير ذلك:

الوزارة:

وزارة التربية والتعليم.

الطالب:

كل من تم قيده في مؤسسة تعليمية بهدف الحصول على شهادة أو درجة علمية، ويشمل من كان خاضعاً لاختبار تقييم أو تحديد أمام إحدى مؤسسات التعليم العالي.

ولي أمر الطالب:

الشخص المسؤول قانوناً عن الطالب، والذي له حق الولاية عليه، أو من يُعهد إليه برعايته بحكم قضائي.

مؤسسات التعليم العام:

كل مؤسسة تعليمية حكومية أو خاصة داخل الدولة تقدم خدمات تربية وتعليمية من مرحلة رياض الأطفال الى مرحلة التعليم الثانوي وبما يشمل رياض الأطفال والمدارس الحكومية والخاصة والمدارس والمعاهد الفنية والتقنية (مرحلة ما قبل التعليم العالي) ومراكز التعليم المستمر (مرحلة ما قبل التعليم العالي).

الاختبار:

أداة تضعها أو تديرها الوزارة أو الجهات التعليمية أو المؤسسات التعليمية، لتقييم وقياس المهارات والمعارف التي اكتسبها الطالب وقدرته على تحقيق مخرجات التعلم المستهدفة في أي مرحلة من مراحل التعليم العام.

مركز الاختبار:

المركز المعتمد من الوزارة أو الجهات التعليمية، وفق المعايير التي تُحددها الوزارة أو الجهات التعليمية كل في حدود اختصاصها، لغايات إجراء الاختبارات.

قاعة الاختبار:

المكان المُحدّد لإجراء الاختبار ويشمل حرمه الخارجي، وفقاً لما تُحدده الوزارة أو الجهات التعليمية.

لجان الاختبارات:

اللجان المشكلة في الوزارة أو الجهات التعليمية أو مؤسسات التعليم العام، والمختصة بالإشراف على الاختبارات التي تُحددها الوزارة أو الجهات التعليمية أو المؤسسات التعليمية.

الإخلال بنظام

الاختبارات:

الإتيان بأي فعل من شأنه إحداث اضطراب أو إرباك لعمل لجان الاختبارات أو سير الاختبارات داخل أو خارج قاعة الاختبارات، ويُخشى منه أو يترتب عليه المساس بسلامة إجراءات أو نتائج الاختبارات.

الغش:

الحصول، أو محاولة الحصول، أو إعطاء أو تسريب معلومات متعلقة بأسئلة أو إجابات أو محتوى الاختبار بوسيلة غير مشروعة، بما في ذلك اختراق أنظمة الاختبارات الإلكترونية، أو تزيف نتائج الاختبار، أو حيازة واستخدام الطالب لأي وسيلة من وسائل تقنية المعلومات أو غيرها من الوسائل غير المصرح بها في قاعات ومراكز الاختبارات.

القائمون على أعمال

الاختبارات:

العاملون في لجان الاختبارات، والمشرفون العاملون في مراكز الاختبارات، والمسؤولون عن المراقبة والملاحظة في قاعات الاختبارات، وواضعو أسئلة الاختبارات وأجوبتها النموذجية، والمعنيون بطباعة الاختبارات ورصد وتقدير الدرجات.

خارج الملاك: هو الموظف الذي يُكَلَّف بالعمل مؤقتاً في وظيفة داخل الوزارة سواء كان ذلك بموجب انتداب أو تكليف، مع استمرار تبعيته الوظيفية الأساسية لجهته الأصلية.

التعلم والتقييم القائم على المشاريع: نهج تعليمي وتقييمي يركز على توظيف المهارات والمعارف في سياقات واقعية من خلال تنفيذ مشروعات عملية ذات صلة بحياة الطلبة تعزز التفكير النقدي، وحل المشكلات، والإبداع، والتعاون، مع تشجيع الطلبة على التأمل في تجاربهم التعليمية وتقييمها، وتوضيح الإرشادات والمعايير الخاصة بهذا التقييم بشكل مركزي، بينما تتولى المدارس تنفيذه بما يحقق الأهداف التعليمية ويقيس مهارات الطلبة بصورة شاملة تتجاوز مجرد قياس المعرفة النظرية.

منصة تساهيل: نظام موحد للخدمات المدرسية، تم تطويره على منصة البيانات الذكية (IDH)، بهدف رقمنة وتوحيد جميع الطلبات الصادرة من مؤسسات التعليم العام الحكومية كحل استراتيجي بديل عن الأساليب التقليدية المعتمدة على المعاملات الورقية أو المراسلات عبر البريد الإلكتروني، وذلك لرفع كفاءة العمل الإداري في هذه المؤسسات وتوحيد الإجراءات على مستوى النظام التعليمي بصورة تمكن القيادات من متابعة المؤشرات بدقة، وتحويل النموذج التقليدي إلى نموذج عصري قائم على الحوكمة الرقمية والبيانات الذكية.

برامج تقويم السلوك: مجموعة من الأساليب والبرامج التربوية والتعليمية والعلاجية التي تهدف إلى بناء المهارات الشخصية لدى الطالب وتأهيله بأدوات لضبط انفعالاته وإحداث تغيير إيجابي في سلوكه وتقليل احتمالات ارتكاب المخالفات السلوكية، بغرض رفع مستوى السلوك الإيجابي والتميز. وتشمل خطط تدخل فردية في حالات قد تستدعي التعاون مع جهات تقويم سلوك خارجية تنفذ برامج إعادة تأهيل ودعم.

فريق قطاع العمليات المدرسية: فريق يتم تشكيله في قطاع العمليات المدرسية بالوزارة، وذلك حسب النطاق الجغرافي (دبي والإمارات الشمالية أو أبوظبي) بغرض متابعة حالات الغش والنظر فيها خلال فترة الاختبارات المركزية.

قطاع المناهج والتقييم: القطاع المختص بإدارة وتنظيم الاختبارات والتقييم في مؤسسات التعليم العام الحكومية والمدارس الخاصة المطبقة لمنهاج الوزارة.

قطاع العمليات المدرسية: القطاع المختص بإدارة وتشغيل المدارس وضمان جاهزيتها ودعمها لتطبيق السياسات التعليمية بكفاءة

إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام: الإدارة المعنية بوضع السياسات المتعلقة باختبارات مؤسسات التعليم العام ومتابعتها وتطويرها بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة بالوزارة

الاختبارات المركزية: الاختبارات التي يتم إعدادها مركزياً من قبل اختصاصي الاختبارات في مقر وزارة التربية والتعليم، ويُطبَّق ويُدار في المدارس وفقاً للأدلة الإرشادية المعتمدة من الوزارة.

المادة (2)

أهداف الدليل

1. يُعدُّ هذا الدليل مرجعًا تنظيميًا وإجرائيًا مُعتمدًا ويهدف إلى ضمان التطبيق الأمثل لأحكام قانون مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات.
2. توضيح الأدوار والمسؤوليات حول التنفيذ الأمثل لإجراءات ضمان مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات في مؤسسات التعليم العام.
3. ترسيخ مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص والتمسك بمبادئ الشفافية والنزاهة والمصدقية في نظام الاختبارات.
4. تعزيز تدابير وآليات مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات وضمن جودة تطبيقه وسلامة إجراءاته.
5. توضيح التشريع المنظم لمكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات والإجراءات المنظمة له والمسؤوليات والواجبات المترتبة عليه.
6. بيان العقوبات والإجراءات التأديبية المقررة في حال مخالفة التشريع المنظم لمكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات.
7. رفع مستوى الكفاءة والاحترافية للقيادات المدرسية والقائمين على أعمال الاختبارات.
8. رفع كفاءة عملية تنظيم وضبط الاختبارات في المؤسسات التعليمية.

المادة (3)

نطاق التطبيق

تُطبَّق أحكام هذا الدليل على جميع أنواع الاختبارات التي تُنظَّم في مؤسسات التعليم العام التابعة لوزارة التربية والتعليم، وكذلك في المدارس الخاصة التي تطبق منهج وزارة التربية والتعليم على مستوى الدولة، سواء تم تنفيذ هذه الاختبارات حضورًا أو عن بُعد، وذلك وفقًا للأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة لدى الوزارة. ويجوز للجهات التعليمية المحلية الاسترشاد بأحكام هذا الدليل في تعزيز آليات وضوابط مكافحة الإخلال بنظام الاختبارات وضمن سلامة إجراءاتها في مؤسسات التعليم العام التابعة لها.

المادة (4)

مسؤولية تطبيق الدليل

- تحديد الأشخاص المسؤولين عن مدى تطبيق هذا الدليل ومتابعته، وهم كالآتي:
- العاملون في لجان الاختبارات.
 - المشرفون والعاملون في مراكز الاختبارات.
 - المسؤولون عن المراقبة والملاحظة في قاعات الاختبارات.
 - واضعو أسئلة الاختبار وأجوبتها النموذجية.
 - المعنيون بطباعة الاختبارات ورصد وتقدير الدرجات.
 - المسؤولون عن أنظمة الاختبارات الإلكترونية.
 - الطلبة المتقدمون للاختبارات في مؤسسات التعليم العام التابعة لوزارة التربية والتعليم، والمدارس الخاصة المطبقة لمنهج وزارة التربية والتعليم على مستوى الدولة.
 - الموظفون في مؤسسات التعليم العام التابعة لوزارة التربية والتعليم والمدارس الخاصة المطبقة لمنهج وزارة التربية والتعليم على مستوى الدولة، وتشمل إدارات المدارس والمعلمين/المراقبين والمشرفين على الاختبارات ورؤساء اللجان.

المادة (5)

الواجبات

أولاً: التوعية

على الوزارة اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات، وبوجه خاص القيام بما يأتي:

أ. التوعية المستمرة بالقوانين، والسياسات، واللوائح والأدلة المتعلقة بمكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات وذلك من خلال:

- تنفيذ ورش عمل تدريبية وتوعوية تستهدف الطلبة والمعلمين والإدارات المدرسية.
- تطوير محتوى إعلامي تربوي (مرئي ومقروء) يوضح مخاطر الغش وانعكاساته السلبية على مستقبل الطلبة والمجتمع.
- تضمين مفاهيم النزاهة الأكاديمية في الأنشطة المدرسية والمناهج الدراسية ذات الصلة.
- نشر مواد توعوية بشكل دوري عبر القنوات الرسمية للوزارة والمنصات الرقمية.
- تنظيم حملات تثقيفية في المدارس خلال فترات الاستعداد للاختبارات.

ب. تقديم الدعم والمشورة والإرشاد للموظفين في مؤسسات التعليم العام، وتزويدهم بالأدوات اللازمة لتطبيق اللوائح والإجراءات، والتعامل مع حالات الإخلال بمنهجية عادلة وتربوية.

ثانياً: الأدوار والمسؤوليات

1. قطاع المناهج والتقييم

يعمل القطاع على الحد من ظاهرة الإخلال بنظام الاختبارات، من خلال تبني منظومة متكاملة تتضمن تحديداً واضحاً للأدوار والمسؤوليات، وتطبيق العقوبات المناسبة على الطلبة، والعاملين في مجال الاختبارات، وأولياء الأمور – في الحالات التي تستوجب ذلك- مع التأكيد على اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان التطبيق الفعال لهذا الدليل، وذلك من خلال المحاور التالية:

- المراقبة والتقييم: متابعة مدى التزام لجان ومراكز الاختبارات ومراكز تقدير الدرجات بتنفيذ ما ورد في الدليل، وتقييم مستوى الامتثال للإجراءات المحددة.
- التدريب التخصصي للقيادات المدرسية: تنظيم جلسات تدريب تخصصي تستهدف القيادات المدرسية بهدف تعزيز الوعي بمضامين الدليل، وتيسير نقل المعرفة وتطبيق أفضل الممارسات التربوية المرتبطة بمكافحة الغش.
- الزيارات غير المعلنه: تنفيذ زيارات مفاجئة وغير مجدولة إلى لجان ومراكز الاختبارات ومراكز تقدير الدرجات، للتحقق من الالتزام بالإجراءات المقررة ورصد أي ممارسات مخالفة.
- مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي: رصد المحتوى المنشور على منصات التواصل الاجتماعي للكشف عن أي مخالفات تمس أمن وسلامة الاختبارات، كالكشف عن محتوى الأسئلة أو نشر نماذج الإجابات أو تداول معلومات من شأنها الإخلال بنزاهة الاختبارات.
- ضمان سلامة الورقة الاختبارية: التحقق من مصداقية إجابات الطلبة من خلال مراجعة عينات عشوائية من الأوراق الاختبارية، والتأكد من عدم وجود أي تعديلات خارجية. وفي حال اكتشاف حالات غش ناتجة عن تدخلات غير مشروعة يتم تطبيق العقوبات وفق اللوائح المعتمدة.
- توحيد إجراءات العمل: اعتماد ونشر آليات ونماذج موحدة للإجراءات الإدارية والفنية المعمول بها في لجان ومراكز الاختبارات ومراكز تقدير الدرجات، لضمان الاتساق والشفافية في التنفيذ.

- تعزيز أنظمة الاختبارات الإلكترونية: التنسيق مع قطاع التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي بالوزارة بشأن تطوير البنية التقنية لأنظمة الاختبارات الرقمية، بما يقلل من فرص تسريب الأسئلة أو التلاعب بمحتوى الاختبارات بأي وسيلة كانت.
- متابعة تقارير المخالفات: رصد وتحليل التقارير الصادرة عن أنظمة المراقبة الإلكترونية لرصد المخالفات، واتخاذ الإجراءات التصحيحية الفورية وفقاً لنوع المخالفة ومستوى خطورتها.

2. قطاع العمليات المدرسية:

أ. توجيه إدارات المدارس للتقيد بالآتي:

- التطبيق الأمثل للدليل بما يضمن الالتزام بجميع ما ورد فيه من سياسات وإجراءات.
- توعية الكادر الإداري والتعليمي والطلبة وأولياء الأمور بشأن مسؤولياتهم المرتبطة بتطبيق هذا الدليل ومحتواه، مع التأكيد على أهمية دور كل طرف في ترسيخ بيئة تعليمية قائمة على النزاهة والشفافية.
- توعية الطلبة في قاعات الاختبارات بأهمية الالتزام بكافة الضوابط والتعليمات والإرشادات العامة للاختبارات وتنبههم إلى العواقب المترتبة على الإخلال بها.
- تنظيم وضبط سير الاختبارات داخل اللجان والقاعات ومراكز الاختبارات، مع تهيئة بيئة مناسبة تضمن انسيابية العملية الاختبارية وتحقيق مبدأ العدالة وتكافؤ الفرص لجميع الطلبة.
- رصد وضبط أي حالات للإخلال بنظام الاختبارات (قبل أو أثناء أو بعد تقديمها)، والالتزام بتطبيق الإجراءات والعقوبات المنصوص عليها في هذا الدليل بكل دقة وعدالة.
- الامتناع التام عن تقديم أي نوع من العون أو المساعدة – سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، صريحة أو ضمنية – للطلبة خلال سير الاختبارات، سواء في لجان ومراكز الاختبارات أو في مراكز تقدير الدرجات، لما يشكله ذلك من إخلال بالنزاهة وخرق لأخلاقيات المهنة.
- الالتزام بتنفيذ أي تكليف أو تعميم أو توجيه يصدر لاحقاً من الجهات المختصة بشأن تنظيم وضبط نظام الاختبارات أو آليات تطبيق هذا الدليل.
- تعميم نموذج " (تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار)" الوارد في هذا الدليل على القائمين على أعمال الاختبارات قبل بدء الاختبارات.

ب. الزيارات المدرسية:

- الزيارات غير المعلن عنها: تنفيذ زيارات ميدانية مفاجئة دون إشعار مسبق، بهدف تقييم مدى التزام الفرق المعنية بتطبيق الدليل والإجراءات المنصوص عليها، ورصد أي ممارسات مخالفة قد تُخلّ بسير العملية الاختبارية أو تعرّض نزاهتها للخطر.
- الزيارات الدورية: تنفيذ زيارات مجدولة بشكل منتظم إلى لجان ومراكز الاختبارات ومراكز تقدير الدرجات، لمتابعة سير العمل، وتقديم الدعم اللازم، وضمان الاستمرار في تطبيق الدليل والإجراءات المقررة بأعلى معايير الجودة والانضباط.

3. إدارات المدارس:

- تُعد إدارة المدرسة الجهة المسؤولة أمام وزارة التربية والتعليم عن ضمان امتثال جميع القائمين على أعمال الاختبارات داخل المدرسة، سواء شاركوا في تنفيذها بشكل مباشر أو غير مباشر. ويشمل ذلك الالتزام بما يلي:
- توعية جميع فئات المجتمع المدرسي – من كوادر إدارية وتعليمية، وطلبة، وأولياء أمور – بمسؤولياتهم تجاه تطبيق دليل مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات، والتعريف بمضامينه وإجراءاته.
- توجيه الطلبة داخل قاعات الاختبار وتوعيتهم بأهمية الالتزام بجميع التعليمات والضوابط والإرشادات العامة للمنظمة لسير الاختبارات، لضمان تحقيق العدالة وتكافؤ الفرص.

- تشكيل لجان الاختبارات المدرسية وفق الضوابط المعتمدة، وتوزيع الأدوار والمهام والمسؤوليات على جميع الأعضاء المعنيين، بما يضمن تكامل الأدوار وانسيابية العمل.
- تنظيم العملية الاختبارية وضبطها داخل اللجان والقاعات والمراكز، وتهيئة البيئة المناسبة التي تسهم في حسن سير الاختبارات، مع توفير الأجواء الهادئة والداعمة للطلبة.
- رصد وضبط أي حالات مخالفة لنظام الاختبارات سواء قبل بدء الاختبار أو أثناءه أو بعد انتهائه، واتخاذ الإجراءات النظامية المنصوص عليها في هذا الدليل بكل شفافية وعدالة و ثم رفع جميع تقارير الغش أو الإخلال بنظام الاختبارات لقطاع العمليات المدرسية وقطاع المناهج والتقييم بعد الاختبارات مباشرة وذلك لاستكمال الإجراءات المطلوبة من قبلهم.
- الامتناع التام عن تقديم أي نوع من أشكال الدعم أو المساعدة للطلبة خلال سير الاختبارات، سواء في اللجان أو المراكز أو أثناء عملية تقدير الدرجات، لما في ذلك من انتهاك مباشر لنزاهة التقييم.
- الالتزام الكامل بأي تكليف أو توجيه يصدر لاحقاً من قبل الوزارة أو الجهات المختصة ذات الصلة بتنظيم وضبط الاختبارات.

4. القائمون على أعمال الاختبارات:

يلتزم جميع القائمين على تنفيذ وإدارة أعمال الاختبارات بالحفاظ على مصداقية منظومة التقييم ونزاهتها، وذلك من خلال التقيد بما يلي:

- الفهم الشامل: امتلاك معرفة دقيقة وشاملة بمسؤولياتهم وبمحتويات هذا الدليل، مع تعزيز الوعي بالإجراءات الوقائية التي تسهم في منع وقوع حالات الإخلال بنظام الاختبارات. وفي حال وقوع أي مخالفة، يجب التعامل معها بمهنية وحزم، وفق ما هو منصوص عليه في الدليل.
- التقيد بالإجراءات: الالتزام التام بتنفيذ جميع الإجراءات والتعليمات الواردة في هذا الدليل، والعمل على تطبيقها بدقة واحترافية تامة، بما يضمن انضباط سير العملية الاختبارية.
- الأخلاقيات المهنية: الالتزام بإدارة أعمال الاختبارات بكل دقة وعناية ونزاهة ومصداقية، لضمان اتخاذ إجراءات عادلة عند حدوث أية حالات إخلال بنظام الاختبارات.
- ضبط قاعة الاختبار في المرحلة الانتقالية: خلال الفترة الانتقالية من الاختبارات الورقية إلى الاختبارات الإلكترونية، يتعين على القائمين على أعمال الاختبارات اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضبط قاعة الاختبار، بما في ذلك التأكد من جاهزية الأجهزة الإلكترونية، واستقرار الاتصال بشبكة الإنترنت، وتوفير الدعم الفني الفوري عند الحاجة، مع الالتزام بتطبيق إجراءات الرقابة والمتابعة التي تكفل بيئة اختبارية آمنة ومنضبطة، وتمنع أي ممارسات قد تؤثر على نزاهة وموثوقية النتائج.

5. الطلبة:

يُعد التزام الطلبة بقواعد السلوك والنزاهة الأكاديمية من الأسس الجوهرية لضمان بيئة اختبارية عادلة وأمنة. وعليه، ويجب على الطلبة التقيد بالإرشادات التالية قبل وأثناء وبعد أداء الاختبار:

- الاستعداد الأكاديمي الجيد من خلال التحضير المبكر والمنظم، وضمان تحقيق مستوى عالٍ من الفهم لنواتج التعلم في المواد الدراسية.
- الحصول على قسط كافٍ من النوم قبل الاختبار، لضمان حضور ذهني وبدني مناسب يساعد على التركيز والأداء الجيد.
- تحضير جميع الأدوات والمواد اللازمة مسبقاً (مثل الأقلام، המחاة، الآلة الحاسبة – إن لزم الأمر)، لتفادي التشتت أو التأخير داخل القاعة.
- الامتناع عن مناقشة محتوى المادة الاختبارية مع الزملاء عند الدخول إلى قاعة الاختبار أو خلاله، حفاظاً على التركيز والانضباط.
- الاطلاع الدقيق على قواعد وتعليمات الاختبار، والتأكد من فهمها جيداً، والالتزام بتنفيذها دون تهاون.
- الجلوس في المقعد المخصص للطلبة، وعدم تغييره إلا بإذن من لجنة الاختبار.
- الامتناع عن التواصل أو الإيماءات أو التحدث مع الطلبة الآخرين أثناء الاختبار، حيث يُعد ذلك مخالفة صريحة لقواعد السلوك والنزاهة الأكاديمية.

- الالتزام بالتعليمات الخاصة باستخدام الأجهزة الإلكترونية، والامتناع عن إدخال أي جهاز غير مصرح به إلى قاعة الاختبار (مثال: ساعة ذكية – هاتف محمول – سماعات... الخ).
- عدم نشر أو تبادل أسئلة الاختبار، كلياً أو جزئياً، عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو أي وسيلة إلكترونية، لأي غرض كان.
- الامتناع عن كافة أساليب الغش التقليدية أو الحديثة، مثل استخدام القصاصات الورقية أو تبادل الإجابات بأي شكل من الأشكال.
- عدم إحضار أو إدخال أي مصادر خارجية أو مواد غير مصرح بها، بما في ذلك الكتب أو أوراق العمل أو المحتويات الرقمية.
- التحلي بالأخلاق واحترام الجميع، وتجنب الجدل أو التلطف بألفاظ مسيئة أو القيام بأي اعتداء جسدي تجاه زملاء أو أعضاء لجنة الاختبار قبل أو أثناء أو بعد أداء الاختبار.
- يتعين على الطلبة إنجاز المشاريع التعليمية المقررة بأنفسهم، مع الالتزام بأعلى معايير النزاهة الأكاديمية، والامتناع عن الاستعانة بجهات خارجية لتنفيذ المهام، أو استخدام أي مصادر دون توثيقها بالشكل السليم، بما يعزز من مهاراتهم البحثية والتفكيرية ويضمن عدالة التقييم.

ثالثاً: التقارير

تتولى إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام مسؤولية إجراء دراسة شاملة لرصد جميع حالات الغش والإخلال بنظام الاختبارات من خلال المنصة الذكية (منصة تساهيل)، وتحليل الأسباب والعوامل المؤدية إلى حدوثها بالتنسيق مع قطاع العمليات المدرسية، بهدف تطوير توصيات فاعلة تسهم في الحد من هذه الظاهرة والوقاية منها.

وتلتزم الإدارة بضمان سرية البيانات والمعلومات المكتشفة، بما في ذلك عدم الإفصاح عن أسماء الطلبة أو المعنيين بالإشراف أو تنفيذ الاختبارات، إلى حين الانتهاء من جميع الإجراءات اللازمة والمعتمدة رسمياً.

ويأتي ذلك في إطار تعزيز مبادئ المساءلة، وترسيخ النزاهة، ورفع مستوى مصداقية منظومة التقييم والاختبارات على مستوى الدولة.

المادة (6)

المخالفات

أ. الطلبة

- في حال ارتكبت أي من المخالفات الآتية من الطلبة قبل أو أثناء أو بعد الاختبار سواء داخل أو خارج قاعات ومراكز الاختبار يُعد ذلك إخلالاً بنظام الاختبارات:
- 1- إثارة الفوضى في قاعة الاختبار وخارجها.
 - 2- إتلاف الورقة الاختبارية بطريقة متعمدة.
 - 3- الغش أو مساعدة الآخرين أثناء الاختبارات بأي شكل من الأشكال.
 - 4- تسريب أسئلة الاختبارات أو المشاركة في تسريبها بأي شكل من الأشكال.
 - 5- انتحال صفة الغير في المعاملات المدرسية أو خلال الاختبارات، أو تزوير الوثائق الخاصة بالمدرسة.
 - 6- الاستعانة بجهات خارجية (مثل: المكتبات – أولياء الأمور... الخ) لتنفيذ المهام الخاصة بالتعلم والتقييم القائم على المشاريع يتضمن اثبات الاصلية (عروض شفوية دفاعية قصيرة، سجلات مراحل العمل، فحص تشابه/انتحال/ اقرار اصالة موقع)
 - 7- كل ما هو شبيهه بذلك.

ب. القائمون على أعمال الاختبارات

في حال ارتكبت أي من المخالفات الآتية من القائمين على أعمال الاختبارات قبل أو أثناء أو بعد الاختبار سواء داخل أو خارج قاعات ومراكز الاختبار تُعدُّ إخلالاً بنظام الاختبارات:

- 1- قيام القائمين على أعمال الاختبارات بأية ممارسات داخل الغرف الصفية / اللجان الاختبارية لتسهيل الغش للطلبة في الاختبارات بمختلف أنواعها.
- 2- امتناع القائمين على أعمال الاختبارات عن ضبط حالات الإخلال بنظام الاختبارات أو رصد أدوات الغش الموجودة لدى الطلبة داخل القاعة الاختبارية.
- 3- قيام القائمين على أعمال الاختبارات بنقل الإجابات داخل الغرف الصفية / اللجان الاختبارية ما بين الطلبة في الاختبارات بمختلف أنواعها.
- 4- قيام القائمين على أعمال الاختبارات بتزويد الطلبة بالإجابات بشكل مباشر أو غير مباشر أثناء أداء الاختبار.
- 5- التنسيق الخارجي للقائمين على أعمال الاختبارات مع معلم المادة أو المعلم الملاحظ أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي للحصول على إجابات الأسئلة الاختبارية داخل اللجنة الاختبارية.
- 6- طباعة، أو نشر، أو ترويج، أو نقل، أو تسريب معلومات متعلقة بأسئلة أو إجابات أو محتوى الاختبار بأي وسيلة بقصد الغش أو الإخلال بنظام الاختبارات.
- 7- عدم التزام القائمين على أعمال الاختبارات بنماذج التصحيح المعتمدة للورقة الاختبارية أو تغيير الدرجات المستحقة للطلاب أثناء تصحيح الورقة الاختبارية.
- 8- عدم التزام القائمين على أعمال الاختبارات بمعايير التقييم المعتمدة لتقييم المشاريع الخاصة بالطلبة في التعلم والتقييم القائم على المشاريع.
- 9- رصد القائمين على أعمال الاختبارات درجات في النظام الإلكتروني غير مطابقة للدرجة الفعلية المرصودة في الورقة الاختبارية.
- 10- انتحال شخصية طالب بقصد أداء الاختبار بدلاً عنه.
- 11- كل ما هو شبيه بذلك.

المادة (7)

التبليغ

على كل من علم من الموظفين في مؤسسات التعليم العام أو أطلع بأي وسيلة على واقعة ارتكاب غش أو إخلال بنظام الاختبارات التبليغ عنها لدى الوزارة بحسب الحالات المبينة أدناه: -

الحالة الأولى (في حال ضبط حالة إخلال بنظام الاختبارات لأحد القائمين على أعمال الاختبارات):

1. إبلاغ إدارة المدرسة (المدير) أو من يقوم مقامه في المدرسة في نفس اليوم.
2. يتم تعبئة النموذج الخاص بتقرير حالة الإخلال بنظام الاختبارات لموظف من قبل إدارة المدرسة في نفس اليوم.
3. توثيق المخالفة وجمع كافة الأدلة على حادثة الإخلال بنظام الاختبارات في نفس اليوم. وقد يتضمن ذلك ملاحظات، أو صوراً فوتوغرافية أو فيديو أو أي وثائق أخرى ذات صلة تدعم الواقعة.
4. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات في منصة "تساهيل" وإرفاق تقرير حالة الإخلال بنظام الاختبارات المعتمد والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة في نفس اليوم.
5. تشكيل فريق مختص من قطاع العمليات المدرسية لمتابعة حالات الإخلال بنظام الاختبارات لفئة الموظفين والتحقق في الواقعة وتعبئتها وفقاً للنماذج المعتمدة في الوزارة خلال يوم واحد.

6. يتم رفع الحالات المرصودة من قبل فريق قطاع العمليات المدرسية إلى الإدارة المعنية مع إرسال الإفادات والأدلة المطلوبة وأخذ مرئيات إدارة رأس المال البشري خلال يوم واحد.
7. تتولى الإدارة المعنية، النظر في المخالفات وفرض الجزاءات إن وجدت، مع إبلاغ كل من الموظف وقطاع العمليات المدرسية بالقرارات والإجراءات المتخذة، وفقاً للحالات المرفوعة حسب اللوائح.
8. يقوم قطاع العمليات المدرسية بحصر الحالات والجزاءات المفروضة على الموظفين ورفع الاحصائيات إلى إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام.
9. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام برفع التقارير للإدارة العليا.

الحالة الثانية (الإبلاغ بشكل سري لأي حالة إخلال بنظام الاختبارات):

1. من خلال إرسال بريد إلكتروني إلى TA.CA@moe.gov.ae أو من خلال الرقم المجاني للوزارة 80051115.
2. إرسال بيانات المبلغ ضده مع إرفاق الوثائق الداعمة.
3. تشكيل فريق مختص من قطاع العمليات المدرسية لمتابعة حالات الإخلال بنظام الاختبارات لفئة الموظفين والتحقيق في الواقعة وتعبئة نموذج الإفادة المعتمد في إدارة رأس المال البشري خلال يوم واحد.
4. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات في منصة "تساهيل" وإرفاق تقرير حالة الإخلال بنظام الاختبارات المعتمد والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة في نفس اليوم.
5. يتم رفع الحالات المرصودة من قبل فريق قطاع العمليات المدرسية إلى الإدارة المعنية مع إرسال الإفادات والأدلة المطلوبة وأخذ مرئيات إدارة رأس المال البشري خلال يوم واحد.
6. تتولى الإدارة المعنية، النظر في المخالفات وفرض الجزاءات إن وجدت، مع إبلاغ كل من الموظف وقطاع العمليات المدرسية بالقرارات والإجراءات المتخذة، وفقاً للحالات المرفوعة حسب اللوائح.
7. يقوم قطاع العمليات المدرسية بحصر الحالات والجزاءات المفروضة على الموظفين ورفع الاحصائيات إلى إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام.
8. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام برفع التقارير للإدارة العليا.

الحالة الثالثة (في حال ضبط حالة غش وإخلال بنظام الاختبارات لطالب):

أ) جميع طلبة المدارس الحكومية وطلاب الصف 12 من المدارس الخاصة

1. يقوم الملاحظ بإبلاغ مراقب الدور بالمخالفة في نفس الوقت.
2. إخراج الطالب المشتبه به من قاعة الاختبار أثناء الاختبار لتجنب إزعاج باقي الطلبة إلى قاعة أخرى خاضعة للإشراف للتأكد من وجود المخالفة في نفس الوقت.
3. توثيق المخالفة وجمع كافة الأدلة على حادثة الإخلال بنظام الاختبارات خلال نفس اليوم. وقد يتضمن ذلك ملاحظات أو صوراً فوتوغرافية أو أي وثائق أخرى ذات صلة تدعم تلك الملاحظات. استخدام النموذج رقم (1)
4. إبلاغ الوحدة التنظيمية المختصة في إدارة المدرسة بالواقعة خلال نفس اليوم لاتخاذ الإجراءات المناسبة وذلك بتعبئة نموذج "تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار" وإبلاغ ولي أمر الطالب مع توقيع الطالب وولي الأمر على المخالفة، وفي حال رفض الطالب أو ولي الأمر التوقيع، يُدوّن في النموذج "رفض التوقيع".
5. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات لطالب في منصة "تساهيل" وإرفاق "نموذج تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار" والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة خلال يومين.
6. تطبق الجزاءات الواردة في هذا الدليل (مادة (8) البند (2)) وإبلاغ قطاع العمليات المدرسية بالواقعة.

7. يقوم قطاع العمليات المدرسية بتحويل الحالة بعد التحقق منها إلى إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام من خلال منصة "تساهيل".
8. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام بتطبيق كافة الإجراءات المتبعة وفق لائحة إدارة سلوك الطلبة وهذا الدليل.

ب) طلبة الصفوف 1-11 في المدارس الخاصة

1. يقوم الملاحظ بإبلاغ مراقب الدور بالمخالفة في نفس الوقت.
2. إخراج الطالب المشتبه به من قاعة الاختبار أثناء الاختبار لتجنب إزعاج باقي الطلبة إلى قاعة أخرى خاضعة للإشراف للتأكد من وجود المخالفة في نفس الوقت.
3. توثيق المخالفة وجمع كافة الأدلة على حادثة الإخلال بنظام الاختبارات خلال نفس اليوم. وقد يتضمن ذلك ملاحظات أو صوراً فوتوغرافية أو أي وثائق أخرى ذات صلة تدعم ملاحظتك. استخدام النموذج رقم (1)
4. إبلاغ الوحدة التنظيمية المختصة في إدارة المدرسة بالواقعة خلال نفس اليوم لاتخاذ الإجراءات المناسبة وذلك بتعبئة نموذج "تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار" وإبلاغ ولي أمر الطالب مع توقيع الطالب وولي الأمر على المخالفة، وفي حال رفض الطالب أو ولي الأمر التوقيع، يُدوّن في النموذج "رفض التوقيع".
5. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات لطلبة في منصة "تساهيل" وإرفاق "نموذج تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار" والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة خلال يومين.
6. تطبيق الجزاءات الواردة في هذا الدليل (مادة (8) البند (2)) وإبلاغ قطاع الرقابة والترخيص بالوزارة / المؤسسة التعليمية بالواقعة.
7. يقوم قطاع العمليات المدرسية / المؤسسة التعليمية بتحويل الحالة بعد التحقق منها إلى إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام من خلال منصة "تساهيل".
8. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام بتطبيق كافة الإجراءات المتبعة وفق لائحة إدارة سلوك الطلبة وهذا الدليل.

الحالة الرابعة (في حال ضبط حالة غش وإخلال بنظام الاختبارات لطلبة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي):

1. مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي أثناء الاختبار ورصد حالات الغش من قبل فريق العمل.
2. استخراج البيانات الخاصة بالطلبة وتصنيفها وفق كل قطاع ومؤسسة تعليمية.
3. إرسال الحالات إلى القطاعات والمؤسسات التعليمية المعنية للتواصل مع إدارات المدارس وإبلاغهم بالحالة وتحضير تقرير غش ومخالفة اختبارية للطلبة وإبلاغ ولي الأمر.
4. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات لطلبة في منصة "تساهيل" وإرفاق "نموذج تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار" والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة.
5. تطبيق الجزاءات الواردة في هذا الدليل (مادة (8) البند (2)) وإبلاغ قطاع العمليات المدرسية بالواقعة.
6. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام بتطبيق كافة الإجراءات المتبعة وفق لائحة إدارة سلوك الطلبة وهذا الدليل.
7. يقوم مأمور الضبط القضائي المختص بالتنسيق مع إدارة الشؤون القانونية إن تطلب الأمر، بإخطارها بأي منصات أو مجموعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي يُرصد فيها وقوع مخالفات أو أي إخلال بنظام الاختبارات، لتتولى الإدارة اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق القائمين عليها.

الحالة الخامسة (في حال ضبط حالة غش وإخلال بنظام الاختبارات من خلال أنظمة الدوائر التلفزيونية المغلقة CCTV):

أ. الطلبة

1. يتم رصد وتعبئة تقرير حالة الغش في يوم انعقاد الاختبار وفق المعايير المعتمدة وإرسال تقرير منفصل عن كل مدرسة لقطاع العمليات المدرسية في نفس اليوم.
2. يقوم قطاع العمليات المدرسية بتحويل التقرير لمدرء المدارس المعنية بحالات الغش خلال يوم عمل واحد.
3. تقوم إدارة المدرسة بإجراء التحقيقات اللازمة مع الطلبة المرصودة بحقمهم حالات الغش ورفع تقرير للعمليات المدرسية خلال يوم عمل واحد.
4. حال ثبوت الحالة، يتم تعبئة نموذج "تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار" وفق الإجراءات المتبعة وإبلاغ ولي الأمر وفي حال رفض الطالب أو ولي الأمر التوقيع يكتب رفض التوقيع. نموذج رقم (1)
5. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات لطالب في منصة "تساهيل" وإرفاق " نموذج تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار" والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة.
6. تطبيق الجزاءات الواردة في هذا الدليل (مادة (8) البند (2)) وإبلاغ قطاع العمليات المدرسية بالواقعة.
7. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام بتطبيق كافة الإجراءات المتبعة وفق لائحة إدارة سلوك الطلبة وهذا الدليل.

ب. الموظفين

1. يتم رصد وتعبئة تقرير حالة الغش في يوم انعقاد الاختبار وفق المعايير المعتمدة وإرسال تقرير منفصل عن كل مدرسة لقطاع العمليات المدرسية في نفس اليوم.
2. يقوم قطاع العمليات المدرسية بتحويل التقرير لمدرء المدارس المعنية بحالات الغش خلال يوم عمل واحد.
3. يتم تعبئة النموذج الخاص بتقرير حالة الإخلال بنظام الاختبارات لموظف من قبل إدارة المدرسة.
4. توثيق المخالفة وجمع كافة الأدلة على حادثة الإخلال بنظام الاختبارات. وقد يتضمن ذلك ملاحظات، أو صورًا فوتوغرافية أو فيديو أو أي وثائق أخرى ذات صلة تدعم الواقعة.
5. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات في منصة "تساهيل" وإرفاق تقرير حالة الإخلال بنظام الاختبارات المعتمد والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة.
6. يتم رفع الحالات المرصودة من قبل فريق قطاع العمليات المدرسية إلى الإدارة المعنية مع إرسال الإفادات والأدلة المطلوبة وأخذ مرئيات إدارة رأس المال البشري خلال يوم واحد.
7. تتولى الإدارة المعنية، النظر في المخالفات وفرض الجزاءات إن وجدت، مع إبلاغ كل من الموظف وقطاع العمليات المدرسية بالقرارات والإجراءات المتخذة، وفقًا للحالات المرفوعة حسب اللوائح.
8. يقوم قطاع العمليات المدرسية بحصر الحالات والجزاءات المفروضة على الموظفين ورفع الاحصائيات إلى إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام.
9. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام برفع التقارير للإدارة العليا.

الحالة السادسة (الموظفين ممن هم خارج ملاك الوزارة):

تقوم إدارة المدرسة بالآتي:

1. تقوم إدارة المدرسة أو المدير بإحالة الواقعة المرتكبة ممن هم خارج ملاك الوزارة بعد التحقق من ثبوت ارتكابها إلى قطاع العمليات المدرسية خلال يوم واحد.
2. يتم تعبئة النموذج الخاص بتقرير حالة الإخلال بنظام الاختبارات لموظف من قبل إدارة المدرسة في نفس اليوم.

3. توثيق المخالفة وجمع كافة الأدلة على حادثة الإخلال بنظام الاختبارات. وقد يتضمن ذلك ملاحظات في نفس اليوم، أو صورًا فوتوغرافية أو فيديو أو أي وثائق أخرى ذات صلة تدعم الواقعة.
4. رصد حالة الإخلال بنظام الاختبارات في منصة "تساهيل" وإرفاق تقرير حالة الإخلال بنظام الاختبارات المعتمد والأدلة في النظام من قبل إدارة المدرسة خلال يوم واحد.
5. يتم رفع الحالات المرصودة من قبل فريق قطاع العمليات المدرسية إلى الإدارة المعنية مع إرسال الإفادات والأدلة المطلوبة وأخذ مرئيات إدارة رأس المال البشري خلال يوم واحد.
6. تتولى الإدارة المعنية، النظر في المخالفات وفرض الجزاءات إن وجدت، مع إبلاغ كل من الموظف وقطاع العمليات المدرسية بالقرارات والإجراءات المتخذة، وفقًا للحالات المرفوعة حسب اللوائح.
7. يقوم قطاع العمليات المدرسية بحصر الحالات والجزاءات المفروضة على الموظفين ورفع الاحصائيات إلى إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام.
8. تقوم إدارة الاختبارات والتقييم للتعليم العام برفع التقارير للإدارة العليا.

الحالة السابعة (أشخاص من غير الطلبة والموظفين):

1. تعبئة تقرير حاله عن طريق الموظف الذي لديه صفة مأمور الضبط القضائي.
2. رفع التقرير إلى إدارة الشؤون القانونية والذين بدورهم يقومون بتحويل الحالة إلى النيابة.

الحالة الثامنة (القائمون على أعمال الاختبارات في المدارس الخاصة المطبقة لمنهاج وزارة التربية والتعليم):

1. عند رصد أي حالة إخلال بنظام الاختبارات، تقوم إدارة المدرسة بإعداد تقرير مفصل بالواقعة متضمناً الأدلة (ملاحظات، صور، مقاطع فيديو إن وجدت).
2. يتم رفع التقرير إلى إدارة ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة / قطاع الرقابة والترخيص.

أ) في حال كانت المدرسة تابعة لإحدى الجهات التعليمية المحلية

- يقوم القطاع بمخاطبة الجهة التعليمية المختصة لتابعة المخالفة لاتخاذ الإجراءات اللازمة، مع طلب موافاة الوزارة بما تم تنفيذه بهذا الخصوص خلال خمسة أيام عمل من تاريخ الخطاب بحد أقصى.
- تقوم إدارة ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة برفع تقرير عن الحالات حتى يتم رصدها في نظام "تساهيل".

ب) في حال كانت المدرسة مرخصة من قبل الوزارة

- يتم تحويل التقرير إلى إدارة ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة.
- تقوم الإدارة بالتنسيق مع إدارة الرقابة على مؤسسات الطفولة المبكرة ومدارس التعليم العام لتنفيذ زيارة ذات هدف للتحقق من المخالفة المرصودة على أرض الواقع خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ الخطاب.
- يتولى قطاع الرقابة والترخيص رفع تقرير زيارة ذات هدف بشأن الحالة إلى إدارة الشؤون القانونية، وذلك لإبلاغ الجهات المختصة.

تقوم إدارة ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة برفع تقرير عن الحالات حتى يتم رصدها في نظام "تساهيل".

المادة (8)

الجزاءات

1.الجزاءات الإدارية

- أ. كل موظف يخالف أحكام هذا الدليل تطبق عليه الإجراءات والجزاءات الإدارية الواردة في قانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية ولائحته التنفيذية المطبقة في هذا الشأن.
- ب. تطبق في شأن العاملين في المدارس الخاصة التشريعات المنظمة في هذا الشأن.
- ج. لا يخل تطبيق الجزاءات الإدارية على الموظفين والعاملين بالمدارس الخاصة بالمسؤولية المدنية والجزائية وأية عقوبات منصوص عليها في التشريعات ذات العلاقة.

2.الجزاءات على الطلبة

تُطبَّق الجزاءات التأديبية على الطالب إذا أخلّ بنظام الاختبار أو غش بأي وسيلة من وسائل الإخلال بنظام الاختبارات كما هو موضح في الجدول أدناه:

1. حسم 12 درجة من درجات السلوك.	حال ارتكابها
2. رصد درجة "0" في المادة الدراسية في حال الغش أو مشاركة الآخرين على الغش أو إتلاف الورقة الاختبارية عمدًا مع حرمانه من دخول الاختبار التعويضي.	
3. استدعاء فوري لولي أمر الطالب وتوقيعه على الإنذار والقرار.	
1. حسم 12 درجة من درجة السلوك.	حال تكرارها
2. رصد درجة "0" في جميع المواد الدراسية في حال الغش أو مشاركة الآخرين على الغش، أو إتلاف الورقة الاختبارية بطريقة متعمدة مع حرمانه من دخول الاختبارات التعويضية.	
3. استدعاء فوري لولي أمر الطالب وتوقيعه على الإنذار والقرار.	
4. إحالة الطالب لبرامج "تقويم السلوك" بالتعاون مع جهات تقويم السلوك وفق الحالة.	

المادة (9)

التظلم

يحق للطالب أو ولي أمره التقدّم بتظلم بشأن قرار الجزاء التأديبي الصادر بحقه للجنة الاختبارات في المدرسة خلال مدة لا تتجاوز (3) أيام عمل من تاريخ الإخطار وفق الإجراءات المعتمدة. وفي حال عدم القناعة بالقرار الصادر عن لجنة الاختبارات في المدرسة أو عدم الرد خلال المهلة المحددة، يجوز للطالب أو ولي أمره التقدّم باستئناف خطي أمام لجنة الاختبارات المركزية على مستوى قطاع العمليات المدرسية خلال مدة لا تتجاوز (3) أيام عمل من تاريخ تبليغ قرار التظلم الأول. وتتولى لجنة الاختبارات المركزية على مستوى القطاع دراسة الاستئناف والتحقق من سلامة الإجراءات المتخذة، وإصدار القرار النهائي خلال مدة لا تتجاوز (5) أيام عمل من تاريخ استكمال ملف الاستئناف، ويعد هذا القرار نهائيًا وملزمًا لجميع الأطراف.

النماذج

نموذج (1) تقرير حالة غش أو مخالفة في اختبار

البيانات الأساسية						
اختبار نهاية الفصل	العام الدراسي	اسم المركز/المدرسة	رقمها في النظام	الفرع المدرسي	النطاق	
اليوم	التاريخ	الزمن	الجلسة	المادة	الصف	المسار
بيانات الطالب						
الاسم	رقمه في النظام	المدرسة المقيد بها	نوع التعليم	رقم القاعة		

حدود (✓)	المخالفة	الإجراءات
	استخدام الهاتف المحمول أثناء أداء الاختبار.	○ توثق المخالفة فور رصدها من قبل لجنة الملاحظة أو المراقبة.
	تداول أو نشر محتوى الاختبارات عبر وسائل التواصل الاجتماعي	○ يُمنح الطالب درجة (0) في المادة التي ارتكبت فيها المخالفة، وفي حال تكرارها تُطبّق العقوبة بمنحه درجة (0) في جميع المواد، وفق دليل مكافحة الغش والاحلال بنظام الاختبارات المادة (8) بند رقم (2).
	النقل من كتاب أو ملاحظات على الطاولة.	
	التحدث مع زميل داخل قاعة الاختبار بهدف الحصول على الإجابة.	
	إثارة الشغب أو الفوضى داخل قاعة الاختبار أو خارجها.	○ يتم إبلاغ ولي أمر الطالب بالإجراء المتخذ من قبل إدارة المدرسة، ويُوقع على المحضر بالعلم والاطلاع.
	إتلاف الورقة الاختبارية أو أي من محتويات القاعة بطريقة متعمدة.	○ تُحفظ جميع التقارير والمستندات بسرية تامة، وتُستخدم فقط لأغراض التحقق والإجراء النظامي.
	الغش أو مساعدة الآخرين أثناء الاختبارات بأي شكل من الأشكال.	
	رصد الحالة من قبل لجنة المراقبة التلفزيونية المغلقة (CCTV)	
	أخرى:	

الوثائق المرفقة:

اسم المراقب 1	التوقيع	اسم المراقب 2	التوقيع

اسم المشرف	التوقيع	اسم رئيس اللجنة	التوقيع

قرار اللجنة: حال ارتكاب المخالفة، أو في حال تكرارها تُطبّق العقوبة الواردة في المادة (8) بند رقم (2) في دليل مكافحة الغش والاحلال بنظام الاختبارات

أقر أنا الطالب / ولي الأمر بالعلم والاطلاع على المخالفة والإجراء المتخذ بشأنها

اسم الطالب	التوقيع	اسم ولي الأمر	التوقيع

نموذج (2) تقرير حالة إخلال بنظام الاختبارات لموظف

البيانات الأساسية					
اختبار نهاية الفصل	العام الدراسي	اسم المركز/المدرسة	رقمها في النظام	الفرع المدرسي	النطاق

اليوم	التاريخ	الزمن	الجلسة	المادة	الصف	المسار

بيانات الموظف (المخالف)				
الاسم	الرقم الوظيفي	المسمى الوظيفي	اسم المدرسة	رقم المدرسة

وصف المخالفة	المخالفة
	في حال ارتُكبت أي من المخالفات الواردة بدليل مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات من القائمين على أعمال الاختبارات، قبل أو أثناء أو بعد الاختبار سواء داخل أو خارج قاعات ومراكز الاختبار، تُعدُّ إخلالاً بنظام الاختبارات

التوقيع	يحق للموظف إبداء رأيه أو توضيحاته حول المخالفة المنسوبة إليه، ويُدوّن ذلك أدناه بخط اليد

اسم المُبلغ	المسمى الوظيفي	الرقم الوظيفي	التوقيع

اسم رئيس اللجنة/المدرسة	التوقيع	اسم المشرف	التوقيع


تنويه: تتولى اللجنة رصد وتوثيق حالات الغش والإخلال بنظام الاختبارات، وإعداد التقارير والإجراءات اللازمة وفق ما ورد في دليل مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات، مع الالتزام بتعبئة النماذج المعتمدة وإرفاق الأدلة وإرسالها إلى الفرع المدرسي.

(شاشات منصة "تساهيل")



شاشة 1: صفحة الدخول على
منصة "تساهيل" - الإخلال بنظام
الاختبارات

شاشة 2: عرض حالات الإخلال بنظام الاختبارات للطلبة



شاشة 3: عرض حالات الإخلال بنظام الاختبارات للموظفين